

فقط وهو اعلاها ان تفاوتت لانه لو افتقر عليه لاجزاه ومن ثم لا يجوز
 لحصل ذلك له فاضاوة عن غيره اليه لا ينقصه وان تساوت فعلى احدها
 لانه لا يفتقر عليه لاجزاه وان تترك الجميع عوقبه اعادة التام قال
 الحلبي فان قيل يمكن تصحيح كلام المنع بكل الجوان في كلامه معني الاعتراف
 ويوجه عدم الاجزاء ببناء الميتة عند التثاقفية ومترهم المنة لانه ما توجب
 مجموع الحملان التذرية الكفارة صارت كالمصلحة حتى لا يخرج فلم يتعم
 واحدة منها كالحارة فلم يتصور الجمع بينهما فلما نظم كلامه بالي ذلك ثم
 ترد وهو الحيث للتفصيل وقد تكلم في المثلثك ولم تقصد الا بهام نحو هذا
 اما ان يكون جوهرا وما ان يكون عوضا اذ الاداة الاستدلال على انه
 جوهري فقط او على انه عوض فقط وليس واحدا منهما والمقتضى نحو
 الاسم ما نكرة او معرفة ولا مشراب وارسلناه الى مائة الفذوة
 يزيد وين بل يزيدون كما قاله الغزالي قال بعض الكوفيين اشرأ
 في الامة معني العار وفيه ليسك مصر وفا للعلماء وبياح
 الجمع بينهما اذ لم يعتقد ذلك اذ ان جميع الاشياء الستة ستة هو الواجب
 في الكفارة وبهذا الاعتبار تكون او يكون على ايدى علمي التغيير
 كمن طلع بالبحر معطوف على صالح بقاء هذه المنة اعتقادك مورت بوج
 صالح ايضا قال الرضي كلام الخالد صرح في رده اما يقال ما جاني زيد
 لكن عمر ومن اعتقد ان الجمع للجمعي مستغنى عنهما جميعا لا للمعتقد ان
 زيد احاك كذا ونحوه كما وقع في الافتتاح اي فيكون على كلام الافتتاح
 من قسولا قلب واما رده يقال لمن اعتقد انها جازمة معا فيكون من قسرا الافراد
 فلم يقبل به احدهم سيقف ما كقولهم اي قود نصير من اي سالي يصنع السبي
 يدح الحارث والبيت من بحر السيط والسيار جميعه باردة وهي الحدة قال
 العيني الذي في ديوان زهير يدل قوله يوادره عقاليه وهو جمع
 قائله وهي ما يكون من شوق وفساد والوقا يجمع وفيه وهو الفتاد
 والاشاهد في قوله كمن وقابلية فانه حرفة البيت ادقولها على اليلة
 فواقا لو مستدحا حوه تنتظر امد وكذا كان رسول الله اشارة الى ان
 رسول بانصيب حيوان المحذوفة وليس معطوفا بالواو الداخلة
 على

علم كمن لان يخط متقاطعي العوار المحذوفين لا يختلفان بالاجاب
 ولا سلب وايضا من دلت تماما في الاستراب مختلف فان كانت بيدتي
 او لهما في التقدير كما ما قبلها وجعل صده لما يدورها فالنبي فاقام زيد
 فتقر في القيام وبشنية والمهي نحو لا ضرب زيد باليه وهو فتقر في
 الخطاب عن ضرب زيد و تاسره بصرف يور وان كانت بيدتي
 او اسره لانه ان الحكم عاقلها حتى كانت مسكونة وجعله لما يدورها
 نحو تاسر زيد باليه وهو فتقر في يد يديا فلما قبل في يدي اثنان
 مسكونة نحو مثلا لا تصاف بذلك الحكم وعدمه وذهب ابن الحاجب
 الى ان الاول عن مسكونة بل مني عنه الحكم قطعا اما لا يبطال
 اي ابطال ما قبلها واثبات ما بعدها واما الله تعالى اي من اسلوب
 الى اخر والتاسر لا للنبي اي لنبي الحكم عاقلها وقصره على الاخر
 قائله يحوز على ما قبلها فصرف قلب او افراد يتعطل ويؤاد شرطه لانه
 لا يبعد ق واحد معا طوعها على الاخر فلا يجوز جاني رجل لزيد ولا عكسه
 في جوارج رجل ان مره وعكسه ويشترط ايضا لا تتنزل بالواو عز ما جاني
 زيد ولا عمر وقارناج ليست على طرفة بوجود الواو افراد معطوفا
 ولا يعطى بها الجمل خلافا لابن الجبار حيث ايلان زيد لاجره وقاعد ويقم
 زيد لا يسيه في عمرو جازي زيد لا عمر وتقول هذا اذ اعلى من اعتقد
 في عمر ودون زيد فيكون قصر قلب واعتقد اشترط ان يكون معطوفا
 وصرح زيد الاخر مثال للاسره مثله ادعا نحو اغفر الله
 لزيد لا عمرا والتخصيف هل مشرتا زيد لا عمرا والندا نحو يا بيت
 اخي في بلاين لام بن عمي وعطف العقل على الفعل بشرط ان يتجدد الزمن
 وان اختلفت الصيغة كما في الامثلة التي ذكرها المصنف احدى العقل فيما بيننا
 وصيغة ومثال اتحاد التمام دون الصيغة قوله نقالي بقدوم قوله
 يوم القيام فاورد في القار فاورد معطوفا على بقدوم الاتحاد في الزمن
 دون الصيغة وقوله نقالي بدارك الذي انتما جعل كذا حزم من كذا كذا
 في زمنها الا انها ويجوز لك وصولا فيجعل معطوفا على جعل الاتحاد
 في الزمن دون الصيغة وتوكلما بشرح لك صدر كذا وصنعنا عتك ورك

في الجمع